


الرقم : 005/2	الموضوع : العنف ضد المرأة		مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث
البلد : لادن	موقع الواب :	المصدر :	 كويت
العدد و [ص] :	التاريخ : 28 - ماى - 2004	الذ هرا م الذوكى	

الشريعات الوطنية تساهم في تكريس التمييز ضلها  
1.1 مليون امرأة عربية ضحايا للعنف سنويا

أكثر من ٢٤ عاما مرت على اعتماد اتفاقية القضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة، لكن يبدو جليا ان محتوى هذه الاتفاقية شأنها شأن ميثاقها الخاصة بحقوق الإنسان تبقى في بلداننا العربية حبرا على ورق، نستعمل كخطابات مدوية في الفضاءات الواسعة كلما سنحت الفرصة للحديث عن حقوق المرأة، فالمرأة إلى يومنا هذا تعاني الضغوط اللاإنسانية من قبيل التبخيس والتحقير والمعاملة القاسية والمهينة التي تحط من كرامتها وترسخ دونيتها، وتشتعل أريز هذه الماسي التقاليد والأعراف والمعتقدات الذكورية.

فمن أين للمرأة مقاومة هذه الضغوطات؟ وهل يتطلب الأمر ألف قاسم أمين حتى يتغير هذا الوضع؟!

هذه القضية وغيرها من قضايا المرأة المعاصرة ناقشها منتدى النساء العربيات «عاشة» والمعهد العربي لحقوق الإنسان وعدد من الجمعيات الأهلية في حوارات مهمة في العاصمة اللبنانية بيروت أخيرا.

وكانت إحدى أخطر القضايا التي ناقشها المشاركون ظاهرة العنف ضد المرأة التي تنوعت أشكالها وطرح في الحوارات تساؤلات مهمة، ما هو حجم هذه الظاهرة في مجتمعاتنا العربية؟ ما هي أسبابها؟ وهل يمكن مواجهتها ووضع حد لها؟ هذه المعضلة كانت ولا تزال منذ عقود محل اجتهادات ودراسات ومناقشات ساخنة في أوساط الرأي العام والمهتمين بأوضاع المرأة في وطننا العربي، كما كانت كذلك في ورش العمل التي عقدت في بيروت، ويتضح من عرض دراسات الوفود حول هذه الظاهرة في البلدان العربية التالي:

من حيث حجم العنف المسلط على النساء في المجتمعات العربية تؤكد دراسة «ندى خليفة» من الجمعية اللبنانية لحقوق الإنسان انه من بين كل ثلاث نساء في الوطن العربي تتعرض اثنتان بشكل أو آخر لأشكال العنف وهي نسبة مرتفعة جدا تعنى ان ثلثي النساء في الوطن العربي يتعرضن لأحدى صور العنف سواء كانت لفظيا أو معنويا أو جسديا، أما في مصر كما جاء في دراسة «عزة كامل» (مركز وسائل الاتصال اللائمة من أجل التنمية في مصر) فان سيدة واحدة من كل ثلاث سيدات تتعرض للعنف في الحضر وسيدتين من كل ثلاث سيدات تتعرضان للعنف في الريف، وهي نفسها النسبة في كل من موريتانيا والسودان والجزائر واليمن، بينما في دولة مثل تونس كما

تقول اعتدال المجبري «مركز كوثر في تونس» كانت النسبة سيدتان تتعرضان للعنف من بين أربع سيدات في الحضر التونسي بينما في الريف تتعرض سيدتان من كل ثلاث سيدات لأحد صور العنف وهي نفسها النسبة في المغرب ولبنان وسوريا والأردن.

وإذا كان تعداد النساء في الوطن العربي يقترب من ١٥٠ مليون نسمة، فمعنى ذلك ان ١٠٠ مليون امرأة عربية تتعرض لأحدى صور العنف سنويا.

#### أشكال العنف

يستنتج من الدراسات التي قدمت من خلال الجمعيات الأهلية ومن مراكز الاستماع التي انشأتها تلك الجمعيات لمساعدة النساء ان المرأة العربية تتعرض لكل صور العنف المعروفة فالضرب بآلة حادة أو إلقاء المواد الحارقة التي تفضي الى الموت مثل ١٠٪ من الحالات.

والإلقاء من الأدوار المرتفعة مفضيا إلى اصابات جسيمة ٩٪، والضرب المفضي لاصابات وكدمات ٧٢٪ والطعن بآلة حادة ٨٪، والطرده من مسكن الزوجية ١٤٪، والتحرش الجنسي من أولى القربى وفي أماكن العمل ١٥٪، والعنف الجنسي سواء كان من قبل الزوج أو قبل آخرين بما في ذلك حوادث الاغتصاب والاكره على ممارسة البغاء ٢٥٪ من الحالات.

فضلا عن صور أخرى للعنف اللفظي والمعنوي الذي تتعرض له المرأة العربية، كالعمل بدون ضمانات صحية أو تأمينية في مكان عمل غير آمن، والتفاوت في المرتبات خاصة في المناطق الريفية وفي القطاع الخاص ويرى الدكتور احمد بونس ودلال عيسى من الوفد المصري ان هناك العديد من الأسباب التي وضعت المرأة في هذا المأزق وبشكل خاص في مجتمعاتنا العربية أولها ان الأعراف والتقاليد الاجتماعية العربية منحازة للرجال على حساب المرأة وتلعب دورا في تدعيم اتجاهات العنف الذكوري ضد المرأة، فبناء على دراسات عديدة جاء تصنيف الزوج باعتباره الأكثر عنفا ضد المرأة بنسبة ٧٢٪، يليه الأب بنسبة ٤٣٪ ثم الأخ ضد أخته بنسبة ٢٧٪ ثم الابن ضد أمه بنسبة ٢٥٪.

وترى ٧٥٪ من النساء المعنفات و ٨٥٪ من الرجال الذين يمارسون العنف انه امر عادي ومألوف ومتوارث ومتعارف عليه وان الأعراف

والتقاليد والدين يمنح الرجل هذا الحق، ويعنى هذا فهما خاطئا لنصوص الدين وتعارضنا واضحا مع قيمنا وأعرافنا العربية الأصيلة التي طالما عملت على حماية المرأة من كل صور العنف والتمييز.

وتجد زهرة وواردي من المغرب وكارولين صليبي من لبنان ان نسبة العنف التي

تمارس في أوساط الأسر التي تعاني الأمية ضعف العنف الذي يمارس في الأسر التي يتمتع أصحابها بدرجة عالية من التحصيل العلمي كما تتعرض المرأة التي لاتعمل لضف العنف الذي تتعرض له المرأة التي تعمل مما يعنى أهمية التعليم والعمل للمرأة في مواجهة العديد من السلوكيات الاجتماعية الخاطئة.

كما توضح الدراسات التي قدمتها الوفود العربية ان ٨٦٪ من حالات العنف تقع في المسكن سواء كان مسكن الزوجية أو منزل الأب، و ٢٤٪ من حالات العنف تقع في اقسام الشرطة، و ٦١٪ من حالات العنف تقع في وسائل النقل العام والشوارع، ولأن فاتورة الحروب باهظة الثمن فدائما ما تدفعها كاملة النساء اللاتي يقين على قيد الحياة من الاغتصاب والضرب الوحشي وغيرها من صور العنف مروراً بالتعذيب ووصولاً للقتل فحوالي ٦٥٪ من حالات العنف التي تتعرض لها المرأة العراقية والمرأة الفلسطينية تأتي من قوات الاحتلال كما ترى صابرين زين من مركز الدراسات النسوية في فلسطين.

#### «كسر الصمت.. ضد العنف»

والآن هل يمكن مواجهة هذه الظاهرة ووضع حد لها؟

سؤال طرحه المشاركون في المنتدى وترى شميمسة رياحة من المغرب ان تزايد مشاركة المرأة في العمل العام في الأقطار العربية من الأدوات المهمة لتحسين وضع المرأة لأنه يكفل للعناصر النسائية النشطة طرح وجهة نظر المرأة في قضايا المجتمع وهذا الأمر يساهم في تعديل الصورة النمطية عن المرأة لدى الرأي العام كما يمكن المرأة من التأثير في صنع القرارات والتشريعات التي تخص المرأة بصفة خاصة وفي محاصرة منابع العنف المسلط على النساء، بينما ترى فلة بورحماني من الجزائر ان تعليم المرأة ومواجهة الأمية أحد أهم وسائل الارتقاء بأوضاع المرأة وتمكينها اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا، مما يجعلها أقل عرضة للعنف، فلقد وجد من الإحصائيات ان المرأة الأمية تعاني من

### رسالة بيروت - مختار شعيب

تعرضها للعنف ثلاثة أضعاف معاناة المرأة المتعلمة. وذلك لأن المرأة المتعلمة لديها القدرة على فهم القانون ومعرفة حقها في الدفاع عن نفسها وقادرة على الوصول إلى الجهات التي يمكن ان تحميها.

وهنا يلعب القانون والتشريع الوطني دورا مهما في حماية المرأة من العنف وتبرئ أميرة محمد من السودان ومنيفة خالد من الكويت ان الجمعيات الأهلية العاملة في مجال المرأة عليها عبء كبير في تنقية قوانين الأحوال الشخصية وقوانين العقوبات وغيرها من التشريعات في الأقطار العربية. حيث تساهم تلك التشريعات حاليا في مساعدة الجاني من الإفلات من العقوبة كما في حالات جريمة الشرف على سبيل المثال، كما ان عددا كبيرا من التشريعات الوطنية العربية تساهم في تكريس التمييز ضد المرأة ومنها على سبيل المثال قوانين العقوبات في الكويت والسودان وسوريا ولبنان.

وتضيف أنصاف خير الدين من تونس وأمل فتونى من لبنان ان الجمعيات الأهلية العاملة في مجال قضايا المرأة يمكنها بل ويجب عليها التقارب مع وسائل الإعلام والصحافة أولا لفضح الممارسات المختلفة ضد المرأة وأثارة الرأي العام ضد مرتكبيها وثانيا للتحذير من خطورة تلك الممارسات ليس فقط على المرأة وإنما على الأسرة وعلى الأطفال ومن ثم على المجتمع ككل، وثالثا لمحاربة الاعراف والتقاليد البالية والتي تدفع ببعض الرجال إلى ممارسة العنف ضد المرأة مع تكريس مفاهيم المساواة بين الرجل والمرأة والتأكيد على هذا الأمر ليس تقليدا للغرب حتى لا يرفضه الشارع العربي وإنما المساواة التي تطالب بها المرأة هي من صميم التراث العربي والإسلامي ومعتقداته الأساسية، ورابعا توعية الرأي العام من خلال وسائل الإعلام والصحافة بقضايا المرأة ليكون مشاركا فيها وليس بعيدا عنها وهذا يتطلب جهودا متكررة تقوم بها الجمعيات الأهلية سواء بعقد مؤتمرات وندوات مشتركة مع جهات اعلامية وصحفية، أو بتقديم تقاريرها لتلك الجهات لتستفيد منها في تدعيم سياسة تمكين المرأة في المجتمعات العربية.

وإذا كانت المرأة العربية تعاني صورا متعددة ومركبة من العنف فإنها تمتلك أيضا أسلحة متعددة وآليات مختلفة يمكنها إذا استفادت منها ليس فقط كسر الصمت حول العنف المسلط عليها وإنما تعظيم أدوارها في تحديث مجتمعاتها إلى الأفضل.